

صحيح مسلم

76 - (1425) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القاري) عن أبي حازم عن سهل بن سعد ح وحدثناه قتيبة حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت .
A رسول طأطأ ثم وصوبه فيها النظر فصعد A رسول إليها فنظر بنفسه لك أهب رسول يا Y رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله ﷺ إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال .
فهل عندك من شيء ؟ .

فقال لا وا رسول الله ﷺ فقال اذهب إلى أهلِكَ فانظر هل تجد شيئا ؟ فذهب ثم رجع فقال لا وا ما وجدت شيئا فقال رسول الله ﷺ انظر ولو خاتم من حديد فذهب ثم رجع فقال لا وا يا رسول الله ﷺ ولا خاتم من حديد ولكن هذا إزارِي (قال سهل ما له رداء) فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزاركِ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله ﷺ A موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن ؟ قال معي سورة كذا وكذا (عددها) فقال تقرأهن عن طهر قلبك ؟ قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن .

هذا حديث ابن أبي حازم وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ .

[ش (فصعد النظر فيها وصوبه) صعد أي رفع وصوب أي خفض (ولو خاتم) هكذا هو في النسخ خاتم من حديد وفي بعض النسخ خاتما وهذا واضح والأول صحيح أيضا أي ولو حضر خاتم من حديد (ملكتها) هكذا هو في معظم النسخ وكذا نقلها القاضي عن رواية الأكثرين ملكتها وفي بعض النسخ ملكتها]